

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

11549 - عن ابن أوس بن الحدثان عن عمر بن الخطاب وطلحة ابن عبيد الله والزبير بن العوام قالوا : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسهم للفارس سهمين وللرجل سهمًا .
(قط)